



045/10

28 جلد 2018

إلى

السادة المدبرين الجهويين والإقليميين للتجهيز والنقل واللوجستيك

الموضوع: حول اجتياز الامتحان النظري والتطبيقي للحصول على رخصة السياقة.  
المرجع: المذكرة رقم 212 بتاريخ 05 يوليوز 2013.

سلام تام بوجود مولانا الإمام.

وبعد، بواسطة المذكرة المشار إليها في المرجع أعلاه، تم تحديد المسطرة والشروط التي يتعين اعتمادها للاستجابة إلى طلبات المغاربة المقيمين بالخارج والطلبة الذين يعتمرون الدراسة بالخارج من أجل تقديم تاريخ الامتحان النظري للحصول على رخصة السياقة. وذلك بعد تقديمهم تعليقات مقبولة لهذا الغرض وكذا الإثباتات اللازمة.

ونعشر الإشارة أنه من بين الإجراءات التي تم تفعيلها ابتداء من فاتح فبراير 2018 اعتماد مدة 30 يوما كأجل فاصل بين تاريخ تسجيل المرشح من طرف مؤسسة تعليم السياقة بالنظام المعلوماتي لأخذ المواعيد وتاريخ اجتياز الامتحان النظري الأول للحصول على رخصة السياقة. وهي القاعدة التي تم إدراجها في هذا النظام المعلوماتي.

وبعد دخول الإجراء السالف الذكر حيز التنفيذ، لوحظ أن بعض المغاربة المقيمين بالخارج والطلبة الذين يدرسون أو يعتمرون الدراسة بالخارج يتقدمون بطلبات تقديم تاريخ إجراء الامتحان النظري للحصول على رخصة. بعد حجزهم لمواعيد تتجاوز تاريخ عودتهم بلدان إقامتهم أو سفرهم خارج الوطن. في هذا الصدد، فقد تقرر الاستجابة لطلبات المعنيين بالأمر وفق نفس المسطرة المشار إليها في المذكرة المبينة أعلاه. وكذا نفس الوثائق المطلوبة والإثباتات اللازمة التي يتعين على المرشحين المعنيين الإدلاء بها حسب الحالات التي تتضمنها نفس المذكرة. شريطة أن لا تقل المدة الفاصلة بين تاريخ الامتحان الذي سيتم تحديده وتاريخ التسجيل بمؤسسات تعليم السياقة عن 30 يوما.

وينبغي التأكيد أن تاريخ التسجيل بمؤسسة تعليم السياقة اللازم لاحتساب مدة 30 يوما السالفة الذكر يتم التعرف عليه بواسطة النظام المعلوماتي الموضوع رهن إشارة مراكز تسجيل السيارات التابعة لكم، وذلك عبر الرابط الإلكتروني <http://ConsultationRDV/consulthome.siam>

هذا، وسنرى إعداد المقرر المتعلق بتقديم تاريخ الامتحان النظري، الذي يتم توقيعه وجوبا من طرفكم أو من طرف نائبكم. رهينا بوصولكم من لندن مركز تسجيل السيارات المختص بتاريخ تسجيل المرشح بالنظام المعلوماتي لأخذ المواعيد من أجل تحديد تاريخ جديد للامتحان بعد تجاوز مدة 30 يوما من هذا التاريخ. مع الحرص على احترام الشرطين التاليين:

1. أن يكون تاريخ الدخول إلى أرض الوطن المبين في جواز السفر بالنسبة للمغاربة المقيمين بالخارج سابقا لتاريخ التسجيل بالنظام المعلوماتي.

2. التأكد من أن المرشحين المعنيين خضعوا للتكوين لمدة 30 يوما إما بشكل مستمر أو غير مستمر.

تجدر الإشارة أنه في حالة نجاج المعنيين بالأمر في الامتحان النظري، فإنه يتعين إجراء الاختبار التطبيقي بالنسبة لهم في نفس اليوم الذي أجروا فيه الاختبار النظري.

والسلام.

4

مكتب الدولة لدى وزير التجهيز والنقل  
للوجستيك والماء والمكلف بالنقل

محمد نجيب بوليف

